

- (د) الأردن وأستراليا وإسرائيل وإكوادور والإمارات العربية المتحدة وإندونيسيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) (باسم بلدان حركة عدم الانحياز) وأيسلندا والبحرين والبرازيل وبنغلاديش وتركيا وتونس والجمهورية العربية السورية وسري لانكا وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وفيت نام وقطر وقيرغيزستان وكازاخستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي) وكندا ولبنان وماليزيا ومصر (باسم مجموعة الدول العربية) وملديف والمملكة العربية السعودية والنرويج واليابان.
- (هـ) الأردن وإسرائيل وإندونيسيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) (باسم بلدان حركة عدم الانحياز) وأيسلندا والبرازيل وبنغلاديش وبوتسوانا وتركيا وتونس والجمهورية العربية السورية وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجنوب أفريقيا وجيبوتي (باسم منظمة التعاون الإسلامي) وسري لانكا والعراق (باسم مجموعة الدول العربية) وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وقطر وكندا وكوبا ولبنان وماليزيا ومصر والمملكة العربية السعودية وناميبيا ونيجيريا والهند واليابان.
- (و) إسرائيل وإكوادور والإمارات العربية المتحدة وإندونيسيا وأوكرانيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) (باسم بلدان حركة عدم الانحياز) وأيسلندا والبحرين والبرازيل وبوتسوانا وتركيا وتونس والجمهورية العربية السورية وجنوب أفريقيا وجيبوتي (باسم منظمة التعاون الإسلامي) وسري لانكا وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وقطر وكوبا ولبنان وماليزيا ومصر والمملكة العربية السعودية والنرويج ونيكاراغوا والهند واليابان.
- (ز) إسرائيل وإكوادور وإندونيسيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) (باسم بلدان حركة عدم الانحياز) وأيسلندا والبرازيل وبنغلاديش وبيرو وتركيا والجمهورية العربية السورية وجنوب أفريقيا وجيبوتي (باسم منظمة التعاون الإسلامي) وسري لانكا وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وقطر وكوبا وكوستاريكا ولبنان وماليزيا ومصر والمملكة العربية السعودية والهند واليابان.
- (ح) الأردن وإسرائيل وإكوادور وإندونيسيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) (باسم بلدان حركة عدم الانحياز) وأيسلندا والبرازيل وبنغلاديش وبوتسوانا وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وتركيا وتونس والجمهورية العربية السورية وجنوب أفريقيا وجيبوتي (باسم منظمة التعاون الإسلامي) وسري لانكا وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وقطر وقيرغيزستان وكوبا ولبنان وماليزيا ومصر والمملكة العربية السعودية وناميبيا والنرويج ونيكاراغوا والهند واليابان.

## ٢٣ - الحالة في الشرق الأوسط

### عرض عام

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان<sup>(٧٧٩)</sup> مرتين لمدة سنة واحدة في كل مرة<sup>(٧٨٠)</sup>. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٢، أنشأ المجلس أيضاً بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية<sup>(٧٨١)</sup> لفترة أولية مدتها ٩٠ يوماً، وجدد ولايتها مرة واحدة لفترة نهائية مدتها ٣٠ يوماً<sup>(٧٨٢)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، أوفد المجلس في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ بعثة إلى اليمن لتأكيد استمرار دعم المجلس للعملية الانتقالية السياسية الجارية في البلد<sup>(٧٨٣)</sup>.

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد مجلس الأمن تسع وثلاثين جلسة، بما في ذلك تسع جلسات خاصة أو مغلقة<sup>(٧٧٦)</sup>، في إطار البند المعنون "الحالة في الشرق الأوسط"، اعتمد فيها ١١ قراراً وسبعة بيانات رئاسية. وخلال هذه الجلسات، نظر المجلس فيما يلي: (أ) الجمهورية العربية السورية؛ (ب) واليمن؛ (ج) وتجديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك؛ (د) وتجديد ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان؛ (هـ) والسلام والأمن في الشرق الأوسط.

وجدد المجلس ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك<sup>(٧٧٧)</sup> أربع مرات لفترة ستة أشهر كل مرة<sup>(٧٧٨)</sup> وجدد ولاية

انظر S/PV.6957 فيما يتعلق بالحالة في الشرق الأوسط. وفيما يتعلق بالجلسات المعقودة كجلسات خاصة مع البلدان المساهمة بقوات عسكرية وبأفراد الشرطة: فيما يتعلق بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، انظر S/PV.6787 و S/PV.6883، و S/PV.7079 S/PV.6978؛ وفيما يتعلق بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، انظر S/PV.6823 و S/PV.7018؛ وفيما يتعلق ببعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية، انظر S/PV.6803 و S/PV.6821.

(٧٧٩) مزيد من المعلومات عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، انظر الجزء العاشر، القسم أولاً، "عمليات حفظ السلام".

(٧٨٠) القراران ٢٠٦٤ (٢٠١٢) و ٢١١٥ (٢٠١٣).

(٧٨١) مزيد من المعلومات عن بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية، انظر الجزء العاشر، القسم أولاً، "عمليات حفظ السلام".

(٧٨٢) القرار ٢٠٥٩ (٢٠١٢).

(٧٨٣) مزيد من المعلومات عن بعثة مجلس الأمن إلى اليمن، انظر الجزء الأول، القسم ٣٤، "بعثة مجلس الأمن"، والجزء السادس، القسم ثانياً - ألف، "بعثات مجلس الأمن".

(٧٧٧) مزيد من المعلومات عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، انظر الجزء العاشر، القسم أولاً، "عمليات حفظ السلام".

وفي البيان الرئاسي الذي اعتمد في الاجتماع نوه المجلس، في جملة أمور، بالجهود التي تبذلها جامعة الدول العربية للإسهام في المساعي الجماعية الرامية إلى تسوية النزاعات في الشرق الأوسط بالطرق السلمية، إضافة إلى تعزيز الاستجابات الدولية للتحويلات التي تشهدها المنطقة، وشجعها على مواصلة بذل هذه الجهود، مؤكداً من جديد التزامه القوي بسيادة دول المنطقة واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية، وبمقاصد ومبادئ الميثاق. وفي نفس البيان، أعرب المجلس عن تصميمه على اتخاذ خطوات فعالة لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، وفقاً للفصل الثامن من الميثاق<sup>(٧٨٦)</sup>.

### تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

في الفترة من حزيران/يونيه ٢٠١٢ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، اعتمد المجلس أربعة قرارات جدد بموجبها ولاية القوة لفترة ستة أشهر في كل مرة<sup>(٧٨٧)</sup>. ودعا المجلس، في القرار ٢٠٨٤ (٢٠١٢) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، جميع الأطراف إلى التعاون التام مع عمليات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك واحترام امتيازاتها وحصاناتها وكفالة حرية تنقلها؛ وأكد ضرورة تعزيز سلامة أفراد قوة الأمم المتحدة وأمنهم؛ وشدد على وجوب الامتناع عن القيام بأي نشاط عسكري أيا كان نوعه في المنطقة الفاصلة، بما في ذلك أي عمليات عسكرية من جانب القوات المسلحة العربية السورية. وفي القرار ٢١٠٨ (٢٠١٣) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣، شجب المجلس بشدة الحوادث التي هددت سلامة أفراد الأمم المتحدة وأمنهم في الأشهر الأخيرة، بما في ذلك احتجاز حفظة السلام التابعين للقوة من قبل عناصر مسلحة تابعة للمعارضة السورية، واحتجاز مراقبين تابعين لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة من قبل مجموعة من العناصر المسلحة المناهضة للحكومة في الفترة الواقعة بين آذار/مارس وأيار/مايو ٢٠١٣؛ وحث الدول الأعضاء على أن تعبر بقوة لجماعات المعارضة المسلحة السورية الموجودة في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك عن ضرورة وقف جميع الأنشطة التي تعرّض للخطر حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة في الميدان ومنح أفراد الأمم المتحدة الموجودين

(٧٨٦) S/PRST/2012/20.

(٧٨٧) القرار ٢٠٥٢ (٢٠١٢)، الفقرة ٦؛ والقرار ٢٠٨٤ (٢٠١٢)، الفقرة ٥؛ والقرار ٢١٠٨ (٢٠١٣)، الفقرة ٧؛ والقرار ٢١٣١ (٢٠١٣)، الفقرة ٦.

### الاجتماع الرفيع المستوى بشأن السلام والأمن في الشرق الأوسط

في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، عقد المجلس جلسة رفيعة المستوى بشأن السلام والأمن في الشرق الأوسط. وذكر الأمين العام أن عملية السلام بين الإسرائيليين والفلسطينيين لا تزال تتسم بالجمود، لأن هامش حل الدولتين يضيق على نحو خطير. وفيما يتعلق بالجمهورية العربية السورية، أشار إلى أن النزاع أصبح يشكل تهديداً للسلام والأمن الإقليميين والدوليين، وناشد جميع أصحاب النفوذ إقناع الطرفين بأنه لا يوجد حل عسكري لهذه الأزمة. وأبرز الأمين العام الدور المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية في المنطقة، وأشار إلى المجالات التي تستحق اهتماماً خاصاً، بما في ذلك تبادل المعلومات ومنع نشوب النزاعات<sup>(٧٨٤)</sup>.

وأشار الأمين العام لجامعة الدول العربية إلى أن قرارات مجلس الأمن بشأن إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية المحتلة لم تنفذ. وفيما يتعلق بالجمهورية العربية السورية، أعرب عن الأسف لأن المجلس فشل في تحقيق أهدافه الرامية لحل الأزمة نظراً لعدم التوافق بين الدول الدائمة العضوية وقال إن القرارات بقيت "حبراً على ورق". وفيما يتعلق باليمن، ذكر أنه يتعين تكثيف الجهود لتقديم الدعم اللازم للحكومة حتى تتمكن من التغلب على الآثار التي خلفتها الأزمة السياسية للمضي قدماً صوب إعادة الإعمار وبناء الدولة. وطرح أربعة مقترحات للتعاون بين جامعة الدول العربية والأمم المتحدة هي: (أ) تحديث اتفاق التعاون الموقع في عام ١٩٨٩؛ (ب) وعقد اجتماعات دورية بين الهيئتين؛ (ج) ورفع مستوى اجتماعات التعاون؛ (د) وتعليق أهمية أكبر على التعاون بين المنظمين فيما يتعلق بالمساعدة الإنسانية<sup>(٧٨٥)</sup>.

ورحب أعضاء المجلس بالتعاون بين الهيئتين وبتعيين الأخضر الإبراهيمي ممثلاً خاصاً مشتركاً للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية لسوريا. وكرر أعضاء المجلس قلقهم إزاء الحالة في الجمهورية العربية السورية ودعوتهم إلى إيجاد حل سياسي. وأبرز أيضاً العديد من أعضاء المجلس ضرورة العمل على تحقيق نتائج ملموسة في عملية السلام في الشرق الأوسط.

(٧٨٤) S/PV.6841، الصفحتان ٣ و ٤.

(٧٨٥) المرجع نفسه، الصفحات ٥-٨.

التابعة لمجلس وزراء جامعة الدول العربية، إلى مجلس الأمن أن يتخذ قراراً لدعم المبادرة العربية الأخيرة بشأن الخطة المتكاملة للتسوية السلمية للأزمة السورية<sup>(٧٨٩)</sup>، التي اتفق عليها في القاهرة في ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، والتي تشكل خارطة طريق متسقة مع الميثاق وتنص على تشكيل حكومة وحدة وطنية، ضمن تدابير أخرى. وطلب إلى المجلس مواجهة المأساة الإنسانية الجارية أطوارها في الجمهورية العربية السورية واتخاذ جميع الإجراءات استناداً إلى قرارات الجامعة، وخاصة القرارات الاقتصادية ووقف الرحلات إلى الجمهورية العربية السورية، وأكد أن الجامعة لا تدعو إلى تدخل عسكري بما أن تغيير النظام هو شأن عائد إلى الشعب السوري<sup>(٧٩٠)</sup>.

وأعرب الأمين العام لجامعة الدول العربية عن رأي مفاده أن الأولوية الحاكمة تتمثل في إصدار مجلس الأمن قراراً يطالب فيه جميع الأطراف بالوقف الفوري لإطلاق النار، وحماية أرواح السوريين، ودعم خطة العمل العربية للوصول إلى حل سلمي سياسي للأزمة. وأشار إلى المادة ٥٢ (٣) من الميثاق وبين أن الجامعة أتت إلى المجلس في إطار تلك المادة تحديداً. وشدد على أن هدف الجامعة هو أن يدعم المجلس هذا التوجه، لا أن يحل محلها. وقدم إيضاحات عن الدعامين الأساسيتين للأسلوب الذي تبنته الجامعة لمعالجة الأزمة السورية وهما: الوقف الفوري والكامل لكافة أعمال العنف والقتل التي يتعرض لها الشعب السوري؛ وطرح خارطة طريق تؤدي للوصول إلى مخرج سياسي سلمي للأزمة عن طريق حوار وطني شامل<sup>(٧٩١)</sup>.

وذكر ممثل الجمهورية العربية السورية أن بلده يرفض أي قرار خارج إطار خطة العمل العربية التي وافقت عليها سورية والبروتوكول الموقع بينها وبين جامعة الدول العربية وتعتبر القرار الذي صدر عن اجتماع مجلس الجامعة الأخير انتهاكاً لسيادتها الوطنية<sup>(٧٩٢)</sup>.

وأعرب معظم أعضاء المجلس عن دعمهم لجهود جامعة الدول العربية ولدعوتها إجراء عملية سياسية شاملة بقيادة سورية. وأضاف ممثل فرنسا أن المجلس هو الذي يستطيع، وفقاً للشرعية الممنوحة له بموجب ميثاق الأمم المتحدة، التعبير رسمياً عن إرادة المجتمع الدولي، وأشار إلى أن مشروع القرار المقدم من المغرب يؤيد

في الميدان حرية أداء ولايتهم على نحو سالم وآمن؛ وشدد على ضرورة تعزيز سلامة وأمن أفراد قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك؛ وأقر توصية الأمين العام تنفيذ تدابير تخفيفية إضافية لتعزيز قدرات القوة على الدفاع عن النفس.

### تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

بموجب القرار ٢٠٦٤ (٢٠١٢) المؤرخ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢ والقرار ٢١١٥ (٢٠١٣) المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٣، جدد المجلس ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لمدة سنة واحدة في كل مرة. وفي القرار ٢٠٦٤ (٢٠١٢)، أدان المجلس أيضاً بأشد العبارات جميع الهجمات الإرهابية التي تشن ضد قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وحث جميع الأطراف على التقيد الصارم بالتزامها باحترام سلامة أفراد القوة المؤقتة وسائر أفراد الأمم المتحدة الأخرى، ورحب بالتزام السلطات اللبنانية بتقديم مرتكبي الهجمات التي نفذت في ٢٧ أيار/مايو و ٢٦ تموز/يوليه و ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ إلى العدالة، وبحمائية تحركات القوة المؤقتة.

وبالإضافة إلى ذلك، وفي بيانه المؤرخ ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣، ونظراً لتزايد التأثير الواضح للأزمة السورية على استقرار لبنان وأمنه، أكد مجلس الأمن قلقه المتزايد إزاء الزيادة الملحوظة في إطلاق النار عبر الحدود من الجمهورية العربية السورية في اتجاه لبنان، مما أوقع قتلى وجرحى بين السكان اللبنانيين، فضلاً عن عمليات التوغل والخطف وتهريب الأسلحة عبر الحدود اللبنانية - السورية. وأشار مجلس الأمن كذلك بقلق عميق إلى المستجدات المتعلقة بتورط أطراف لبنانية في القتال داخل الجمهورية العربية السورية. وأهاب بجميع الأطراف اللبنانية أن تجدد الالتزام بسياسة النأي بالنفس التي ينتهجها لبنان، وأن تكف عن أي تورط في الأزمة السورية، انسجاماً مع التزامها بإعلان بعبدا الصادر في ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٢. وكرر مجلس الأمن كذلك الدعوة التي أطلقتها الرئيس ميشال سليمان إلى الأطراف في الجمهورية العربية السورية لتجنب العمل العسكري بالقرب من الحدود اللبنانية<sup>(٧٨٨)</sup>.

### الجمهورية العربية السورية

في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، طلب ممثل قطر، متكلماً بصفتة رئيساً للجنة الوزارية العربية المعنية بالشأن السوري

(٧٨٩) S/2012/71، المرفق، الضميمة ١.

(٧٩٠) S/PV.6710، الصفحات ٢-٦.

(٧٩١) المرجع نفسه، الصفحات ١٢-١٥.

(٧٩٢) المرجع نفسه، الصفحة ١٥.

(٧٨٨) S/PRST/2013/9.

وعبر معظم أعضاء المجلس عن الأسف لعدم توصل المجلس إلى توافق في الآراء بشأن مشروع القرار في دعم الجهود التي تبذلها جامعة الدول العربية لتسهيل عملية انتقال سياسي بقيادة سورية<sup>(٨٠٠)</sup>، مع تأكيد البعض على حقيقة أن المشروع لا يفرض الجزاءات المستهدفة أو يأذن بالتدخل العسكري<sup>(٨٠١)</sup>. وذكر ممثل الاتحاد الروسي، مع ذلك، أن مشروع القرار لا يعكس الحالة الحقيقية للأمر في الجمهورية العربية السورية ويرسل إشارة منحازة إلى الجانبين السوريين. وأعرب عن أسفه أيضاً لأن مشروع القرار لم يأخذ في الاعتبار التعديلات التي اقترحها وفده، بما في ذلك ضرورة نأي المعارضة السورية بنفسها عن الجماعات المتطرفة؛ وأن يقترن انسحاب القوات المسلحة السورية من المدن بوضع حد للهجمات التي تشنها الجماعات المسلحة على مؤسسات الدولة والأحياء السكنية؛ إبداء المزيد من المرونة في جهود الوساطة التي تبذلها جامعة الدول العربية<sup>(٨٠٢)</sup>. وأيد ممثل الصين التعديلات التي اقترحها الاتحاد الروسي، وأضاف إن عرض مشروع القرار للتصويت في وقت لا تزال فيه الأطراف منقسمة بصورة خطيرة إزاء هذه القضية لن يساعد في الحفاظ على وحدة وسلطة مجلس الأمن ولن يساعد على إيجاد حل ملائم للمسألة<sup>(٨٠٣)</sup>. وقال ممثل الجمهورية العربية السورية، في معرض إعرابه عن القلق إزاء استعجال بعض الأطراف لاستتجار التدخل الدولي، إن بلده استهدفه بعض القوى لمعاقبته على التزامه بالشرعية الدولية، وهو اليوم ضحية للأزمة التي افتعلتها أطراف لا تريد الخير لسوريا ولا لشعبها، وذلك من خلال دعمها للجماعات الإرهابية المسلحة. وذكر أن بعض دول الخليج العربي قد جرجرت الجامعة خلفها إلى المجلس بهدف الاستقواء بهذا المجلس على سوريا وتدويل شأن عربي، وذلك خلافاً لأحكام ميثاق جامعة الدول العربية، وأكد أن حكومته تجبذ الحوار، كما جرى تأكيده في مشروع القرار<sup>(٨٠٤)</sup>.

اقترح الجامعة<sup>(٧٩٣)</sup>. ودعت عدة دول من الدول الأعضاء في المجلس إلى اعتماد مشروع القرار المقدم من المغرب لدعم المبادرة العربية<sup>(٧٩٤)</sup>. ومع ذلك، فقد انتقد ممثل الاتحاد الروسي القرار الذي اتخذته الجامعة بتعليق عضوية الجمهورية العربية السورية وفرض جزاءات على هذا البلد لما له من نتائج عكسية. وإضافة إلى ممثل الصين، رفض الجزاءات وأي محاولات لاستخدام أدوات المجلس لتأجيج الصراع أو لتبرير أي تدخل عسكري أجنبي في المستقبل في قرارات المجلس. وقال ليس التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الجمهورية العربية السورية بين أعضاء المجلس ممكناً فحسب، بل إنه ضروري<sup>(٧٩٥)</sup>، وأشار إلى مشروع القرارين المقدمين من المغرب والاتحاد الروسي، على التوالي<sup>(٧٩٦)</sup>. وأكد ممثلاً باكستان وأذربيجان أنه لا يمكن النظر إلا في التدابير المتخذة في إطار الفصل السادس من الميثاق<sup>(٧٩٧)</sup>.

وفي ٤ شباط/فبراير ٢٠١٢، كان معروضاً على المجلس مشروع القرار<sup>(٧٩٨)</sup>، الذي طالب فيه، في جملة أمور، بأن تقوم الحكومة السورية، وفقاً لخطة عمل جامعة الدول العربية المؤرخة ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، بما في ذلك قرارها المؤرخ ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، بوقف جميع أعمال العنف وحماية سكانها وسحب جميع القوات العسكرية والمسلحة السورية من المدن والبلدات؛ وأيدت تأييداً تاماً القرار الذي اتخذته الجامعة في ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ والقاضي بتسهيل عملية انتقال سياسي بقيادة سورية نحو نظام سياسي ديمقراطي قائم على التعددية؛ وقرر أن يستعرض تنفيذ القرار في غضون ٢١ يوماً، وفي حال عدم الامتثال له، النظر في اتخاذ مزيد من التدابير. ولم يُعتمد مشروع القرار بسبب التصويت السلبي لعضوين دائمين في المجلس<sup>(٧٩٩)</sup>.

(٧٩٣) المرجع نفسه، الصفحة ١٩.

(٧٩٤) S/PV.6710، الصفحة ١٨ (فرنسا)؛ والصفحة ٢٢ (المملكة المتحدة)؛ والصفحة ٢٦ (البرتغال)؛ والصفحة ٢٨ (المغرب)؛ والصفحة ٢٩ (ألمانيا)؛ والصفحة ٣٨ (كولومبيا).

(٧٩٥) المرجع نفسه، الصفحتان ٣١ و ٣٢ (الاتحاد الروسي)؛ والصفحة ٣٣ (الصين).

(٧٩٦) لم تعم بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(٧٩٧) المرجع نفسه، الصفحة ٣٠ (باكستان)؛ والصفحة ٣٤ (أذربيجان).

(٧٩٨) S/2012/77.

(٧٩٩) الاتحاد الروسي والصين.

(٨٠٠) S/PV.6711، الصفحتان ٢ و ٣ (المغرب)؛ والصفحة ٣ (فرنسا)؛ والصفحة ٦ (ألمانيا)؛ والصفحة ٦ (الولايات المتحدة الأمريكية)؛ والصفحة ٧ (البرتغال)؛ والصفحة ٨ (المملكة المتحدة)؛ والصفحة ٩ (كولومبيا)؛ والصفحة ١٠ (غواتيمالا)؛ والصفحة ١٠ (الهند)؛ والصفحة ١٤ (جنوب أفريقيا)؛ والصفحة ١٥ (أذربيجان).

(٨٠١) المرجع نفسه، الصفحة ٤ (فرنسا)؛ والصفحة ٦ (ألمانيا)؛ والصفحة ٩ (المملكة المتحدة)؛ والصفحة ١١ (الهند).

(٨٠٢) المرجع نفسه، الصفحتان ١١ و ١٢.

(٨٠٣) المرجع نفسه، الصفحتان ١٢ و ١٣.

(٨٠٤) المرجع نفسه، الصفحات ١٦-١٩.

الالتزامات كاملةً في أجل لا يتعدى ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢. وفي نفس البيان، دعا المجلس جميع الأطراف، بما فيها المعارضة، إلى وقف العنف المسلح بكافة أشكاله في غضون ٤٨ ساعة من تنفيذ الحكومة للتدابير أعلاه بكاملها<sup>(٨٠٧)</sup>.

وفي ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢، اتخذ المجلس القرار ٢٠٤٢ (٢٠١٢) الذي طلب فيه جميع الأطراف في الجمهورية العربية السورية، بما في ذلك المعارضة، بالوقف الفوري لجميع أعمال العنف المسلح بكل أشكاله، وأعرب عن اعتزامه أن ينشئ بعثة مراقبة تابعة للأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية لرصد وقف أعمال العنف المسلح بجميع أشكاله من جانب كافة الأطراف والجوانب ذات الصلة من اقتراح النقاط الست الذي قدمه المبعوث الخاص المشترك، وقرر الإذن بإيفاد فريق متقدم مؤلف من عدد في حدود ٣٠ مراقبا عسكريا غير مسلح للتواصل مع الأطراف والبدء في الإبلاغ عن تنفيذ وقف كامل للعنف المسلح بجميع أشكاله من قبل جميع الأطراف.

وعقب اعتماد القرار، دعا عدة أعضاء في المجلس حكومة الجمهورية العربية السورية إلى أن تكفل للفريق المتقدم تنفيذ ولايته<sup>(٨٠٨)</sup>. وأكد بعض أعضاء المجلس أيضا على ضرورة احترام الفريق المتقدم استقلال الجمهورية العربية السورية وسيادتها وسلامتها الإقليمية في القيام بعمله<sup>(٨٠٩)</sup>. وأشار ممثل الاتحاد الروسي إلى أن مشروع القرار الأولي قد خضع لتغييرات جوهرية ليكون أكثر توازنا من حيث ما هو مطلوب من حكومة الجمهورية العربية السورية وجماعات المعارضة على السواء<sup>(٨١٠)</sup>.

وكرر ممثل الجمهورية العربية السورية التزام بلده بما هو مطلوب منها بموجب خطة النقاط الست وبالتعاون مع المبعوث الخاص المشترك لإنهاء الأزمة في الجمهورية العربية السورية، مع الإعراب عن الأمل بأن يعالج المبعوث الخاص المشترك الأزمة على نحو شامل. وأعرب أيضا عن القلق إزاء عدم مساءلة الجماعات

(٨٠٧) S/PRST/2012/10.

(٨٠٨) S/PV.6751، الصفحة ٤ (ألمانيا)؛ والصفحة ٧ (فرنسا)؛ والصفحة ١٠ (البرتغال)؛ والصفحة ١١ (الولايات المتحدة).

(٨٠٩) المرجع نفسه، الصفحة 5 (الصين)؛ والصفحة ٨ (الهند)؛ والصفحة ١٠ (أذربيجان).

(٨١٠) المرجع نفسه، الصفحة ٣.

وفي الاجتماع الرفيع المستوى في ١٢ آذار/مارس ٢٠١٢، أبلغ الأمين العام المجلس بأن المبعوث الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية بشأن الأزمة السورية قد طرح اقتراحات عملية على الرئيس بشار الأسد وحثه على اتخاذ خطوات فورية لوضع حد لأعمال العنف والتجاوزات، ومعالجة الأزمة الإنسانية والشروع في عملية سياسية سلمية وشاملة بقيادة سورية ييسرها المبعوث الخاص المشترك. وأكد، في معرض حديثه عن المنطقة بشكل أعم، أن على القادة اختيار طريق الإصلاحات المجدية، أو إفساح المجال أمام أولئك الذين سيفعلون ذلك؛ وأنه يجب حماية حقوق الأقليات، وأن المرأة لها الحق في الجلوس على الطاولة مع ممارسة نفوذ حقيقي في عملية صنع القرار؛ وأنه يجب تهيئة الفرص للشباب؛ ويجب أن يكون هناك سلام إقليمي، وهو سلام لا يمكن أن يكتمل دون إيجاد حل للنزاع الإسرائيلي - الفلسطيني<sup>(٨٠٥)</sup>.

ومع أن المناقشات تراوحت من التطورات التي شهدتها المنطقة خلال العام الماضي في علاقة بالربيع العربي إلى النزاع الإسرائيلي - الفلسطيني، فقد ركز النقاش أساسا على الأزمة في الجمهورية العربية السورية. وأعرب معظم أعضاء المجلس عن دعمهم لعمل المبعوث الخاص المشترك.

وفي بيان رئاسي صادر في ٢١ آذار/مارس ٢٠١٢، أعرب المجلس عن بالغ قلقه من تدهور الوضع في الجمهورية العربية السورية، وأيد تأييدا تاما اقتراح النقاط الست الأولى الذي قدم إلى السلطات السورية، وأهاب بحكومة الجمهورية العربية السورية والمعارضة أن يعملتا بحسن نية مع المبعوث الخاص المشترك من أجل التسوية السلمية للأزمة السورية والتنفيذ الكامل والفوري لخطة الأولى ذات النقاط الست<sup>(٨٠٦)</sup>.

وفي ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢، اعتمد المجلس بيانا من الرئيس أشار فيه إلى أن حكومة الجمهورية العربية السورية قد التزمت في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٢ بتنفيذ مقترح المبعوث الخاص ذي النقاط الست، ودعا الحكومة إلى التنفيذ العاجل والواضح للالتزامات بما يلي: (أ) بأن توقف تحركات الجنود نحو المراكز السكنية؛ (ب) وأن تنهي كلية استخدام الأسلحة الثقيلة فيها؛ (ج) وأن تشرع في سحب الحشود العسكرية من المراكز السكنية ومن حولها، وأن تفي بتلك

(٨٠٥) S/PV.6734، الصفحات ٢-٤.

(٨٠٦) S/PRST/2012/6.

السورية لفترة ٤٥ يوماً؛ ويقرر أنه في حالة عدم امتثال السلطات السورية امتثالاً تاماً لالتزاماتها المتفق عليها في التفاهم الأولي<sup>(٨١٧)</sup> وعلى النحو المنصوص عليه في القرارين ٢٠٤٢ (٢٠١٢) و ٢٠٤٣ (٢٠١٢) في غضون ١٠ أيام، فإن المجلس سيفرض على الفور التدابير المنصوص عليها في المادة ٤١ من الميثاق. ولم يُعتمد مشروع القرار بسبب التصويت السلبي لعضوين دائمين في المجلس<sup>(٨١٨)</sup>.

وأعرب العديد من أعضاء المجلس عن خيبة الأمل لأن مشروع القرار لم يعتمد. وأشار عدد منهم إلى أن الاحتجاج بالفصل السابع سيجعل تعهدات الأطراف ملزمة، ولكنه لن يشكل مقدمة لتدخل عسكري لأن المشروع قد قصر الإجراءات القسرية على تدابير بموجب المادة ٤١ من الميثاق<sup>(٨١٩)</sup>. وقال ممثل باكستان، موضحاً أن بلده اختار الامتناع عن التصويت لأن روح المرونة البناءة لم تحترم في الفترة التي سبقت التصويت، وقال إن ربط تمديد ولاية البعثة بالفصل السابع والتدابير القسرية لا يشكل المسار المناسب للعمل<sup>(٨٢٠)</sup>. وذكر ممثل جنوب أفريقيا أن مشروع القرار يهدد بفرض الجزاءات على حكومة الجمهورية العربية السورية دون السماح بصورة واقعية باتخاذ أي إجراء ضد المعارضة<sup>(٨٢١)</sup>. وأوضح ممثل الاتحاد الروسي أن بلده لا يمكن أن يقبل وثيقة، بموجب الفصل السابع من الميثاق، من شأنها أن تفسح المجال أمام ضغط الجزاءات ولاحقاً أمام التدخل العسكري الخارجي في الشؤون الداخلية السورية. وأضاف أن الاتحاد الروسي قد قدم مشروع قرار رفض أعضاء المجلس الآخرين العمل حوله<sup>(٨٢٢)</sup>. وأعرب ممثل الصين عن رأي مفاده أن مشروع القرار الذي صوت عليه معيب بشكل خطير ومضمونه غير متوازن، كما أنه يسعى إلى الضغط على طرف واحد فقط، وقوض توافق الآراء الذي تم التوصل إليه في اجتماع جنيف وعطل الجولة الجديدة من جهود الوساطة التي يبذلها المبعوث الخاص المشترك<sup>(٨٢٣)</sup>.

(٨١٧) S/2012/250.

(٨١٨) الاتحاد الروسي والصين.

(٨١٩) S/PV.6810، الصفحات ٢-٤ (المملكة المتحدة)؛ والصفحة ٦ (ألمانيا)؛ والصفحة ٩ (البرتغال)؛ والصفحة ١١ (غواتيمالا)؛ والصفحة ١٢ (الولايات المتحدة)؛ والصفحة ١٦ (المغرب).

(٨٢٠) المرجع نفسه، الصفحة ٨.

(٨٢١) المرجع نفسه، الصفحة ١٥.

(٨٢٢) المرجع نفسه، الصفحة ١١.

(٨٢٣) المرجع نفسه، الصفحة ١٧.

المسلحة عن جرائمها واعتداءاتها بحق أفراد السوريين، مدنيين وعسكريين، ودعا بعض الأطراف الإقليمية والدولية إلى تجريد ووقف دعم وتمويل وتسليح وتدريب الجماعات المسلحة<sup>(٨١١)</sup>.

وفي ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢، اتخذ المجلس القرار ٢٠٤٣ (٢٠١٢) الذي قرر فيه، في جملة أمور، أن ينشئ لفترة أولية مدتها ٩٠ يوماً بعثة للأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية تكلف بمهمة رصد وقف أعمال العنف المسلح بجميع أشكاله من جانب كل الأطراف، ورصد ودعم التنفيذ الكامل لاقتراح النقاط الست الذي قدمه المبعوث الخاص.

وعقب اتخاذ القرار، ذكر ممثل الاتحاد الروسي أن هذا القرار وضع معايير واضحة لمسؤولية جميع أطراف النزاع عن وقف أعمال العنف<sup>(٨١٢)</sup>. وقد حذر بعض أعضاء المجلس من أن يؤدي عدم الامتثال لأحكام القرار إلى أن ينظر المجلس في خيارات أخرى، بما في ذلك الجزاءات<sup>(٨١٣)</sup>. وأشار ممثل الجمهورية العربية السورية إلى أن حكومته قد نفذت ما هو مطلوب منها بموجب خطة النقاط الست المتعلقة بمسؤولياتها ووقعت مؤخراً على الاتفاق الأولي الناظم لعمل البعثة في إطار احترام سيادة سورية وضمان التزام جميع الأطراف. وذكر أن بلده مصلحة في نجاح عمل البعثة، التي ينبغي أن تضطلع بعملها على أساس الموضوعية والنزاهة والاقتدار المهني، وأكد أن بلده يرفض التدخل في شؤونه الداخلية<sup>(٨١٤)</sup>.

وفي ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢، كان معروضاً على المجلس مشروع قرار<sup>(٨١٥)</sup> ينص في جملة أمور على أن المجلس، إذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق، يؤيد تأييداً كاملاً البيان الختامي الصادر عن مجموعة العمل من أجل سوريا، والمتفق عليه في جنيف في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (بيان جنيف)<sup>(٨١٦)</sup>؛ ويطلب بالتنفيذ العاجل والشامل والفوري لجميع عناصر خطة اقتراح النقاط الست؛ ويقرر تجديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية

(٨١١) المرجع نفسه، الصفحات ١٣-١٥.

(٨١٢) S/PV.6756، الصفحة ٢.

(٨١٣) المرجع نفسه، الصفحة ٤ (فرنسا)؛ والصفحة ٨ (المملكة المتحدة)؛ والصفحة ١٣ (الولايات المتحدة).

(٨١٤) المرجع نفسه، الصفحات ١٣-١٧.

(٨١٥) S/2012/538.

(٨١٦) A/66/865-S/2012/522، المرفق.

في المنطقة وخارجها مواصلة توفير الحماية للسوريين الفارين من بلدهم<sup>(٨٢٨)</sup>.

وواني ممثلو كل من العراق والأردن ولبنان وتركيا المجلس بالطريقة التي أخذت بلدانها تتبعها لإدارة تدفق اللاجئين السوريين إلى أراضيها، وأعربوا عن القلق إزاء مسائل القدرة والأمن العام والموارد اللازمة لمواصلة جهودها<sup>(٨٢٩)</sup>.

ورحب أعضاء المجلس بتعيين الممثل الخاص المشترك للجمهورية العربية السورية وجامعة الدول العربية، وأكدوا ضرورة التوصل إلى حل سياسي للنزاع في الجمهورية العربية السورية، وأبرزوا الحاجة إلى تأمين أموال إضافية لمواجهة الأزمة الإنسانية. وأعرب بعض أعضاء المجلس أيضا عن القلق إزاء مخزونات الأسلحة الكيميائية والأسلحة البيولوجية الموجودة لدى الجمهورية العربية السورية. وقال ممثل الجمهورية العربية السورية إن خطة النقاط الست ولدت مية، حيث لم يقدم المراقبون العرب ومراقبو الأمم المتحدة أي حل آخر غير تسليح المعارضة<sup>(٨٣٠)</sup>.

وفي ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣، أفادت وكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة في حالات الطوارئ في إحاطتها الإعلامية إلى المجلس إن الحالة في الجمهورية العربية السورية كارثة إنسانية، فقد أظهرت آخر الأرقام أن ٦,٨ ملايين شخص يحتاجون للمساعدة، و ٤,٢٥ مليون هم من المشردين داخليا، و ١,٣ مليون هم من اللاجئين في البلدان المجاورة. وأوضحت أن العقوبات البيروقراطية تعاضمت وباتت تعوق الاستجابة الإنسانية<sup>(٨٣١)</sup>.

وقال مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين إن أزمة اللاجئين تفاقمت، وقد ناشدت المجتمع الدولي لتقديم دعم كبير، ولا سيما للأردن ولبنان. وفي حالة لبنان، أصبحت الأزمة السورية تشكل تهديدا وجوديا، فقد ازداد عدد سكانه بنسبة أكثر من ١٠ في المائة إذا وضعنا في الاعتبار اللاجئين السوريين المسجلين وحدهم، ولم يتلق أي دعم دولي مباشر منذ أشهر عديدة<sup>(٨٣٢)</sup>.

وبالإضافة إلى ذلك، أيد عدة أعضاء في المجلس الاقتراح الداعي إلى اعتماد التمديد التقني لولاية البعثة<sup>(٨٢٤)</sup>. وأبلغ الرئيس (كولومبيا) المجلس أنه بناء على طلب مقدم مشروع القرار، لن يتخذ إجراء بشأن مشروع قرار آخر<sup>(٨٢٥)</sup>.

وقال ممثل الجمهورية العربية السورية أن بلده قد رحب رسميا ببيان جنيف وتساءل لماذا لا يمكن للمجلس أن يوافق على تمديد ولاية البعثة بما يتماشى مع المبادئ الأساسية المتفق عليها في اجتماع جنيف<sup>(٨٢٦)</sup>.

وفي ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٢، اتخذ المجلس القرار ٢٠٥٩ (٢٠١٢)، الذي بموجبه جدد ولاية البعثة لفترة نهائية مدتها ٣٠ يوما، مع مراعاة الآثار المترتبة على العمليات من جراء الحالة الأمنية المتزايدة الخطورة في الجمهورية العربية السورية، وأعرب عن استعداده لتجديد ولاية البعثة بعد ذلك شريطة أن يقدم الأمين العام تقريراً عن وقف استخدام الأسلحة الثقيلة وخفض مستوى العنف من جانب جميع الأطراف بما يكفي للسماح للبعثة بتنفيذ ولايتها، وأن يؤكد المجلس ذلك.

وفي ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢، أشار نائب الأمين العام إلى أن أكثر من ٢,٥ مليون شخص هم الآن في حاجة ماسة إلى المساعدة والحماية داخل الجمهورية العربية السورية وأن هناك الآن أكثر من ٢٢٠.٠٠٠ لاجئ سوري في العراق والأردن ولبنان وتركيا، مما يهدد بآثار خطيرة مزعزعة لاستقرار تلك البلدان. وسلط الضوء على الحاجة إلى معالجة مسألتين رئيسيتين، وصول المساعدة الإنسانية والتمويل<sup>(٨٢٧)</sup>.

ودعا مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين جميع أطراف النزاع إلى توفير وصول المساعدات الإنسانية دون قيود داخل الجمهورية العربية السورية والاستمرار في احترام وتوفير الحماية للاجئين العراقيين والفلسطينيين وغيرهم من اللاجئين داخل البلد. ودعا أيضا إلى تعزيز الدعم الدولي لجميع ضحايا النزاع وطلب إلى جميع الدول

(٨٢٤) المرجع نفسه، الصفحة ٨ (باكستان)؛ والصفحة ١١ (الاتحاد الروسي)؛ والصفحة ١٦ (جنوب أفريقيا)؛ والصفحة ١٩ (الصين)؛

(٨٢٥) الصفحة ٢٠ (كولومبيا).

(٨٢٦) المرجع نفسه، الصفحة ٢٠.

(٨٢٧) S/PV.6826، الصفحات ٢-٤.

(٨٢٨) المرجع نفسه، الصفحة ٦.

(٨٢٩) المرجع نفسه، الصفحات ٧-٩ (الأردن)؛ والصفحات ٩-١٣ (تركيا)؛ والصفحات ١٣-١٥ (لبنان)؛ والصفحات ١٥-١٧ (العراق).

(٨٣٠) المرجع نفسه، الصفحتان ٤٤ و ٤٥.

(٨٣١) S/PV.6949، الصفحات ٢-٥.

(٨٣٢) المرجع نفسه، الصفحة ٧.

الأفرقة في الميدان إلى أكثر من ١,٤ مليون شخص عبر خطوط النزاع، ولكنها أشارت إلى أن الدخول إلى بعض الأماكن لا يزال مستحيلاً إما بسبب القتال الناشب وانعدام الأمن أو لعدم السماح للأفرقة بالدخول إليها. وأكدت أننا بحاجة إلى مزيج من النهج للتصدي للتحديات الإنسانية الماثلة، بما في ذلك تعيين محاورين مكلفين وكذلك إلى وقفات في القتال للأغراض الإنسانية والتمويل الإضافي<sup>(٨٣٧)</sup>.

وأعرب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن رأي مفاده أن الإشارات التحذيرية من زعزعة الاستقرار في بعض البلدان المجاورة نتيجة تدفق اللاجئين تبعث على القلق. وناشد جميع الجهات الإنمائية الفاعلة التعاون مع الحكومات المعنية في وضع برامج للتنمية المجتمعية ودعمها لمساعدة هذه الدول في التغلب على أثر الأزمة في الجمهورية العربية السورية<sup>(٨٣٨)</sup>.

وأفاد الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان بأن كلاً من القوات الحكومية والجماعات المعارضة المسلحة قد ارتكبت انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ودعا إلى وقف تزويد الجانبين بالأسلحة<sup>(٨٣٩)</sup>.

وتحدث ممثل الجمهورية العربية السورية بالتفصيل عن التدابير التي اتخذتها حكومته، بما في ذلك إنشاء لجنة عليا للإغاثة تعنى بإعادة الأسر المهجرة إلى منازلها وزيادة عدد المنظمات غير الحكومية المسموح لها بتقديم الإغاثة. وذكر أن تعاون حكومة بلده مع الأمم المتحدة محكوم بميثاق الأمم المتحدة وطالب الأمانة العامة للأمم المتحدة والدول الأعضاء أن تبدي نفس الالتزام بهذا الميثاق، وخاصة الاحترام الكامل لسيادة الجمهورية العربية السورية وسلامة أراضيها. وذكر أيضاً أن ٦٠ في المائة من المساعدات تذهب إلى المناطق التي تشهد نشاطاً للمجموعات الإرهابية المسلحة، و ٤٠ في المائة فقط تذهب إلى المناطق الأخرى<sup>(٨٤٠)</sup>. وأكد ممثل لبنان أن حكومته لا تزال ملتزمة التزاماً كاملاً بسياسة النأي بالنفس عن النزاع السوري وأن لبنان لن يغلق حدوده أمام السوريين كلاجئين، لكنه أكد أيضاً على آثار الأزمة على الاستقرار في لبنان وأبرز الضغط الذي تشكله على الموارد الوطنية<sup>(٨٤١)</sup>. وذكر ممثل العراق أن بلده يؤيد إيجاد حل

وقدمت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع إفادة عن النساء والبنات المشردات من جراء النزاع فقالت إن العنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب، هو أحد الأسباب الرئيسية التي دفعتهم إلى الهرب من ديارهن ومغادرة بلدهن. وحثت قيادة الجيش السوري الحر وغيره من الجماعات المسلحة على وقف هذه الانتهاكات، وإصدار توجيهات واضحة إلى القادة لمنع العنف الجنسي وإخضاع من ارتكب هذه الجرائم أو أمر بها أو تغاضى عنها للمساءلة. وفي الوقت نفسه، حثت رئيس الجمهورية العربية السورية على كفالة معاملة جميع الأشخاص الذين تحتجزهم الحكومة معاملة إنسانية، ودعت السلطات السورية إلى التحقيق في جميع المزاعم المتعلقة بالعنف الجنسي وإخضاع كل من ارتكبه للمساءلة. وناشدت مرة أخرى أعضاء مجلس الأمن والحكومات ذات النفوذ على أطراف النزاع تجسيد إرادتها في نتائج عن طريق حماية الشعب السوري، ولا سيما النساء والأطفال<sup>(٨٣٣)</sup>.

وذكرت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح أن مكتبها عكف على جمع المعلومات عن استخدام جماعات المعارضة للأطفال في مهام مختلفة، واستخدام القوات الحكومية للأطفال كدروع بشرية، ودعت جميع الأطراف إلى وقف أي إلحاق للأطفال بقواتها<sup>(٨٣٤)</sup>.

وذكر ممثل الجمهورية العربية السورية الأزمة في الجمهورية العربية السورية أزمة إنسانية وسياسية بامتياز وإن لم تتعامل مع البعد السياسي الرئيسي للأزمة، لن نصل إلى طريقة تمكننا جميعاً من المساعدة<sup>(٨٣٥)</sup>. وأعرب ممثلاً لبنان وتركيا عن التزام بلديهما بتقديم المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين السوريين، بينما يناشدا المجتمع الدولي تقاسم الأعباء<sup>(٨٣٦)</sup>.

وفي ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣، وفي إحاطتها الإعلامية إلى المجلس، بينت وكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية إن هناك نحو ٦,٨ ملايين سوري بحاجة إلى مساعدة إنسانية، بما في ذلك ٤,٢ ملايين مشرد داخلياً وما يزيد عن ١,٧ مليون لاجئ في البلدان المجاورة. وأبلغت المجلس أيضاً أنه، منذ نهاية كانون الثاني/يناير، وصلت

(٨٣٧) S/PV.7000، الصفحات ٢-٥.

(٨٣٨) المرجع نفسه، الصفحتان ٥ و ٦.

(٨٣٩) المرجع نفسه، الصفحتان ٧ و ٨.

(٨٤٠) المرجع نفسه، الصفحات ٩-١١.

(٨٤١) المرجع نفسه، الصفحات ١٢-١٤.

(٨٣٣) المرجع نفسه؛ الصفحات ٨-١٠.

(٨٣٤) المرجع نفسه، الصفحة ١١.

(٨٣٥) ٨٣٥ المرجع نفسه، الصفحة ١٢.

(٨٣٦) المرجع نفسه، الصفحات ١٧-١٩ (لبنان)؛ والصفحات ١٩-٢١ (تركيا).



وفي ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً جاء فيه أن المجلس هاله ما بلغت أعمال العنف من درجة غير مقبولة آخذة في التصاعد وما أفيد به من مقتل أكثر من ١٠٠٠٠٠٠٠ الناس في الجمهورية العربية السورية. وحث المجلس جميع الأطراف على اتخاذ جميع الخطوات المناسبة لتيسير الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتقديم المساعدة الإنسانية الفورية للمتضررين في الجمهورية العربية السورية، كما حث السلطات السورية على اتخاذ خطوات فورية لتيسير التوسع في عمليات الإغاثة الإنسانية، ورفع العقوبات البيروقراطية وغيرها من العراقيل<sup>(٨٤٦)</sup>.

وفي ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، ذكرت وكالة الأمين العام للشؤون الإنسانية أن وكالات الأمم المتحدة وشركاءها يواصلون العمل في ظروف خطيرة وصعبة للغاية، وأن الاستجابة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية غير كافية بالمرة مقارنة بالاحتياجات المتزايدة. وأفادت أنه رغم الدعوة التي وجهها المجلس في بيانه الرئاسي المؤرخ ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣<sup>(٨٤٦)</sup> والتي يحث فيها السلطات السورية على اتخاذ خطوات فورية لتيسير التوسع في عمليات الإغاثة الإنسانية وإزالة العوائق البيروقراطية، لم يتحقق أي انفراج كبير حتى الآن. وقالت لا بد أن يبذل المجلس كل جهد ممكن لضمان تنفيذ توصياته، ودعت المجلس لممارسة النفوذ واتخاذ الإجراءات اللازمة لوقف الوحشية والعنف<sup>(٨٤٧)</sup>.

### اليمن

في ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢، اعتمد المجلس بياناً من الرئيس رجب فيه بعملية الانتقال السلمي بقيادة يمنية نحو نظام سياسي عادل وديمقراطي ضمن إطار مبادرة التعاون الخليجي وآلية التنفيذ، وأعرب عن قلقه إزاء التدهور الذي حدث مؤخراً في مستوى التعاون بين الأطراف الفاعلة السياسية وما يشكله ذلك من مخاطر على عملية الانتقال، ولاحظ أن المرحلة الثانية من عملية الانتقال ينبغي أن تركز على عقد مؤتمر للحوار الوطني وإعادة هيكلة قوات الأمن والتصدي لمسألة امتلاك السلاح من غير إذن وخارج نطاق مراقبة الدولة، وسن تشريعات بشأن العدالة الانتقالية بغية دعم المصالحة والإصلاح الدستوري والانتخابي وإجراء انتخابات عامة في عام ٢٠١٤<sup>(٨٤٨)</sup>.

(٨٤٦) S/PRST/2013/15.

(٨٤٧) S/PV.7049، الصفحات ٣-٥.

(٨٤٨) S/PRST/2012/8.

سلمي بقيادة سورية للأزمة وحث حكومة الجمهورية العربية السورية على إفساح المجال أمام المنظمات الدولية لكي تقدم المساعدة الإنسانية إلى المدنيين المحاصرين في مناطق النزاع<sup>(٨٤٢)</sup>. وأعرب أيضا عن القلق إزاء التقارير الواردة بشأن استخدام الأسلحة الكيميائية، الذي شاطره ممثل تركيا<sup>(٨٤٣)</sup>.

وفي ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، اتخذ المجلس القرار ٢١١٨ (٢٠١٣) الذي قرر فيه أن استخدام الأسلحة الكيميائية أينما كان يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين، وأدان بأشد العبارات أي استخدام للأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية، وقرر أن تمثل الجمهورية العربية السورية لجميع جوانب قرار المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، وأيد تأييداً تاماً بيان جنيف المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، وقرر، في حالة عدم الامتثال لهذا القرار، أن يفرض تدابير بموجب الفصل السابع من الميثاق.

ورحب الأمين العام بانضمام الجمهورية العربية السورية إلى اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية وإعلانها عن تنفيذه بشكل مؤقت. وأشار أيضا إلى أن القرار ٢١١٨ (٢٠١٣) سيضمن القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية السورية، ويدعو إلى عقد مؤتمر دولي بشأن الجمهورية العربية السورية لتنفيذ بيان جنيف في أقرب وقت ممكن. وذكر أنه يسعى مع الممثل الخاص المشترك والدول الأعضاء لعقد مؤتمر في منتصف تشرين الثاني/نوفمبر<sup>(٨٤٤)</sup>.

وأبرز أعضاء المجلس بأن المجلس اتخذ لأول مرة قراراً ينص على أن استخدام الأسلحة الكيميائية أينما كان يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين. وأكدوا أيضا عن استعدادهم لاتخاذ إجراء بموجب الفصل السابع من الميثاق إذا لم تمثل الأطراف، ورحبوا باعتزام عقد مؤتمر جنيف الثاني الدولي في تشرين الثاني/نوفمبر. وأكد وزير خارجية الاتحاد الروسي على أن القرار لا يندرج ضمن الفصل السابع من الميثاق ولا ينص على أي استخدام تلقائي لتدابير الإنفاذ القسرية<sup>(٨٤٥)</sup>.

(٨٤٢) المرجع نفسه، الصفحتان ١٤ و ١٥.

(٨٤٣) المرجع نفسه، الصفحة ١٥ (العراق)؛ والصفحة ١٦ (تركيا).

(٨٤٤) S/PV.7038، الصفحتان ٢ و ٣.

(٨٤٥) المرجع نفسه، الصفحة ٤.

الجزيرة العربية لاستقرار البلاد؛ (د) وزيادة العبء الناجم عن وجود مليون لاجئ من القرن الأفريقي<sup>(٨٥٢)</sup>.

وفي ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، ذكر المستشار الخاص للأمين العام أن ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ يصادف الذكرى السنوية الأولى لتوقيع اتفاق الانتقال السلمي للسلطة في اليمن، الذي وافق فيه الرئيس علي عبد الله صالح على نقل سلطاته إلى نائبه والتمهيد لانتخابات رئاسية مبكرة تقرر إجراؤها في شباط/فبراير ٢٠١٤، على أن تتولى حكومة وفاق وطني زمام الأمور خلال عامين من العملية الانتقالية. وأشار إلى أن توقيع الاتفاق كان نتيجة فترة من العمل المكثف بذل الأمين العام خلالها المساعي الحميدة للمساعدة في الخروج من الباب المسدود الذي بلغه تنفيذ مبادرة مجلس التعاون الخليجي، وأفاد أن تسليم السلطة المتفق عليها قد تم بنجاح عبر انتخاب الرئيس عبد ربه منصور هادي في شباط/فبراير ٢٠١٢ بأغلبية ساحقة. وإذ أقر بأن الطريق لا يزال طويلاً وشاقاً، أثنى على قيادة الرئيس منصور وعلى الجهود التي تبذلها حكومة رئيس الوزراء محمد سالم محمد باسندوه<sup>(٨٥٣)</sup>.

وأشاد أعضاء المجلس بحكومة وشعب اليمن وأعربوا عن تأييدهم لبدء حوار وطني ناجح وشامل في وقت مبكر، ولكنهم أبدوا القلق إزاء التحديات الأمنية والحالة الاجتماعية - الاقتصادية والإنسانية. وشددوا أيضاً على ضرورة مواصلة الدعم الدولي لليمن في جهوده الرامية إلى إكمال العملية الانتقالية، بما في ذلك الحفاظ على الأمن والتغلب على الأزمة الإنسانية وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وأعرب ممثل اليمن عن تقديره لالتزام الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمجلس التعاون الخليجي بتنفيذ مبادرة مجلس التعاون الخليجي، وأكد من جديد أن الرئيس ملتزم تماماً بصياغة دستور جديد وإجراء الاستفتاء والانتخابات الرئاسية والانتخابات البرلمانية في مواعيدها<sup>(٨٥٤)</sup>.

وفي ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً رحب فيه بإعلان الرئيس اليمني بدء مؤتمر الحوار الوطني الشامل للجميع في ١٨ آذار/مارس ٢٠١٣، وحث كافة الأطراف على التقيد بكل خلافاتها عن طريق الحوار والتشاور، وأعرب عن قلقه من

وخلال الجلسة، أبرز ممثل اليمن التطورات الإيجابية التي شهدتها البلد في عملية الانتقال، حيث تم تشكيل حكومة الوفاق الوطني واللجنة العسكرية والأمنية وإجراء الانتخابات الرئاسية في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٢ وأشار إلى التحديات الخطيرة التي تواجهها حكومته<sup>(٨٤٩)</sup>.

وفي ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٢، قدم المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ كل من اتفاق المرحلة الانتقالية المبرم في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ والقرار ٢٠١٤ (٢٠١١)، يشير فيه إلى وجوب أن يكون الحوار الوطني عملية شاملة وتشاركية حقاً وشفافة. وقال إن المدى الزمني للانتقال ضيق جداً وأن هناك العديد من التحديات، ولا سيما في ظل بيئة تهيمن عليها جهات فاعلة مسلحة لا تتبع للدولة وتتنافس على السلطة، وإن تنظيم القاعدة ما برح يشكل تهديداً رئيسياً. وشدد على النطاق الحالي للأزمة الإنسانية في اليمن الذي لم يسبق له مثيل وقال إن المجلس ينبغي له الاضطلاع بدور أكثر نشاطاً في توجيه انتباه العالم إلى الأزمة الإنسانية في اليمن<sup>(٨٥٠)</sup>.

وأشار ممثل اليمن إلى أن حكومته قد اتخذت الخطوات لتهيئة المناخ المناسب لبدء الحوار الوطني؛ ومع ذلك، لا يزال هناك الكثير من التحديات، ولا سيما فيما يتعلق بالحالة الإنسانية<sup>(٨٥١)</sup>.

وفي ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، اتخذ المجلس القرار ٢٠٥١ (٢٠١٢) الذي شدد فيه، في جملة أمور، على أهمية عقد مؤتمر للحوار الوطني يضم جميع الأطراف ويكون تشاركياً وشفافاً وذا مغزى، وطالب بوقف جميع الأعمال التي يُهدف بها تقويض حكومة الوفاق الوطني وتقويض عملية الانتقال السياسي، وأعرب عن استعداده للنظر في اتخاذ مزيد من التدابير، بما في ذلك اتخاذ تدابير بموجب المادة ٤١ من الميثاق، إذا استمرت هذه الأعمال، وطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل مساعيه الحميدة.

ورحب ممثل اليمن باعتماد القرار وذكر أربعة تحديات تواجهها حكومته: (أ) تدهور الوضع الإنساني؛ (ب) والوضع الأمني المعقد؛ (ج) والتهديد الذي يشكله وجود تنظيم القاعدة في شبه

(٨٤٩) S/PV.6744، الصفحتان ٤ و ٥.

(٨٥٠) S/PV.6776، الصفحتان ٢-٦.

(٨٥١) المرجع نفسه، الصفحتان ٦-٩.

(٨٥٢) S/PV.6784، الصفحتان ٢ و ٣.

(٨٥٣) S/PV.6878، الصفحتان ٢-٦.

(٨٥٤) المرجع نفسه، الصفحتان ٢٦-٢٨.

المجلس بأن مؤتمر الحوار الوطني الذي أطلق في ١٨ آذار/ مارس ٢٠١٣ قد أنجز نحو ٩٠ في المائة من مهامه، حيث أنهت ست فرق عمل من أصل تسع عملها. ومع ذلك، ذكر المجلس أن المؤتمر ليس سوى خطوة واحدة في العملية الانتقالية وقال إنه بصدد تيسير محادثات حول القضية الجنوبية، وهي قضية شائكة تبين أن الاتفاق بشأنها بعيد المنال حتى ذلك الحين. ومع أن البلد لا يزال يواجه تحديات سياسية واقتصادية وإنسانية وأمنية كبيرة، فإن اليمينيين يعولون على المجلس لكي يواصل دعمه بالإجماع والبلد في صدد الانتقال إلى المرحلة المقبلة<sup>(٨٥٨)</sup>.

وأكد الأمين العام لمجلس التعاون الخليجي أهمية استمرار دعم مجلس الأمن للتسوية السلمية في اليمن، وأبرز استعداد وتأهب مجلس التعاون الخليجي لمساعدة اليمن، وأشاد بجهود المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن متابعة مبادرة مجلس التعاون الخليجي وآلياتها التنفيذية<sup>(٨٥٩)</sup>.

وأوضح وزير خارجية اليمن أن الفريقين العاملين اللذين لم ينهيا أعمالهما بعد هما فريق بناء الدولة والفريق الذي ينظر في مسألة المحافظات الجنوبية، وأضاف أن نجاح الأول يتوقف على نتائج عمل الثاني. وأكد من جديد أن ما يحتاجه اليمنيون من المجلس ليس تجنب فرض الحلول فحسب، إنما الحفاظ على وحدة موقفه، فضلاً عن تمسكه بمبادرة مجلس التعاون الخليجي وآلياتها التنفيذية وقراريه ٢٠١٤ (٢٠١١) و ٢٠٥١ (٢٠١٢).

وأعرب أعضاء المجلس عن القلق إزاء التأخير في اختتام عملية الحوار الوطني، والأوضاع الإنسانية والاقتصادية والتهديدات الأمنية، بما في ذلك الأعمال الإرهابية. وشددوا على ضرورة دفع العملية الانتقالية قدماً، بما في ذلك صياغة دستور جديد وإجراء انتخابات عامة. وذكروا أيضاً أنه ينبغي أن تحترم مداوات المجلس استقلال اليمن وسيادته وسلامة أراضيه.

(٨٥٨) S/PV.7037، الصفحات ٢-٦.

(٨٥٩) المرجع نفسه، الصفحات ٦-٨.

(٨٦٠) المرجع نفسه، الصفحات ٨-١١.

التقارير الواردة عن التدخل في العملية الانتقالية من قبل أشخاص في اليمن يمثلون النظام السابق والمعارضة السابقة وأشخاص آخرين لا يتقيدون بالمبادئ التوجيهية لاتفاق آلية تنفيذ عملية الانتقال. وحث أيضاً حكومة اليمن على أن تسن، دون مزيد من التأخير، تشريعات خاصة متعلقة بالعدالة الانتقالية من أجل دعم عملية المصالحة<sup>(٨٥٥)</sup>.

وفي ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٣، قدم المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن إحاطة إلى المجلس عن حالة المرحلة الانتقالية الحساسة في سياق الاشتباك الذي وقع في ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٣ بين قوات الأمن ومظاهرين من "أنصار الله" أمام مقر جهاز الأمن القومي في صنعاء. ومع ذلك، فقد أبلغ بأن تقدماً قد أحرز وبأن الحوار الوطني ستتبعه عملية صياغة الدستور، الذي سيتم التصديق عليه في استفتاء تليه انتخابات عامة من أجل تشكيل حكومة جديدة. وبدأت اللجان الانتخابية التحضيرات للعملية الانتخابية، واتخذت خطوات لإعادة هيكلة القوات المسلحة. وأشار أيضاً إلى ضرورة إيجاد حل توافقي للقضية الجنوبية ومعالجة الوضع الأمني والأزمة الإنسانية<sup>(٨٥٦)</sup>.

وأفاد ممثل اليمن أن مؤتمر الحوار الوطني قد أحرز تقدماً كبيراً خلال الأشهر القليلة الماضية. وأفاد أيضاً أن الرئيس منصور قد اتخذ جملة من الخطوات الرامية إلى بناء الثقة وتهيئة مناخ يسهم في إنجاح الحوار. وأشار إلى أن اليمن لا يزال، مع ذلك، يواجه العديد من التحديات، بما في ذلك الإرهاب وغيره من الأعمال التخريبية التي لها آثار اقتصادية على البلد. وفي الوقت ذاته، ناشد المجتمع الدولي دعم خطة اليمن للاستجابة الإنسانية للعام ٢٠١٣ والوفاء بالتعهدات التي تم الإعلان عنها في مؤتمر المانحين واجتماعي مجموعة أصدقاء اليمن<sup>(٨٥٧)</sup>.

وفي اجتماع رفيع المستوى عقد في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، أعلم المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن

(٨٥٥) S/PRST/2013/3.

(٨٥٦) S/PV.6976، الصفحات ٢-٥.

(٨٥٧) المرجع نفسه، الصفحات ٥-٧.

الجلسات: الحالة في الشرق الأوسط

الجمهورية العربية السورية

مجلس الجمعية وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها	المتكلمون - المعارضون - الممتنعون	القرار والتصويت (المؤيدون)
S/PV.6710 ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٢	رسالة مؤرخة ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2012/71)		قطر (رئيس مجلس الوزراء وزيبر الخارجية) <sup>(١)</sup> ، والجمهورية العربية السورية	الأمين العام لجامعة الدول العربية	جميع أعضاء المجلس <sup>(ب)</sup> ، وجميع المدعوين	
S/PV.6711 ٤ شباط/فبراير ٢٠١٢		مشروع قرار مقدم من الأردن، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، والبحرين، والبرتغال، وتركيا، وتوغو، وتونس، وعمان، وفرنسا، وقطر، وكولومبيا، والكويت، وليبيا، ومصر، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة والولايات المتحدة (S/2012/77)	الأردن، الإمارات العربية المتحدة، والبحرين، وتركيا، وتونس، والجمهورية العربية السورية، وعمان، وقطر، والكويت، وليبيا، ومصر، والمملكة العربية السعودية	جميع أعضاء المجلس، والجمهورية العربية السورية	رفض مشروع قرار (S/2012/77) ١٣-٢-٠١٣ (ج)	
S/PV.6734 ١٢ آذار/مارس ٢٠١٢				الأمين العام، وجميع أعضاء المجلس <sup>(د)</sup>		
S/PV.6736 ٢١ آذار/مارس ٢٠١٢						S/PRST/2012/6
S/PV.6746 ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢						S/PRST/2012/10
S/PV.6751 ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢			مشروع قرار مقدم من ألمانيا، والبرتغال، وفرنسا، والمغرب، وكولومبيا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة (S/2012/219)	الجمهورية العربية السورية	جميع أعضاء المجلس، والجمهورية العربية السورية	القرار ٢٠٤٢ (٢٠١٢) ١٥-٠-٠١٥
S/PV.6756 ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢	رسالة مؤرخة ١٩ نيسان/ أبريل ٢٠١٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2012/238)		مشروع قرار مقدم من الاتحاد الروسي، وألمانيا، وباكستان، والبرتغال، والصين، وفرنسا، وكولومبيا، والمغرب (S/2012/245)	الجمهورية العربية السورية	جميع أعضاء المجلس، والجمهورية العربية السورية	القرار ٢٠٤٣ (٢٠١٢) ١٥-٠-٠١٥

مجلس الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالدعوة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها	المتكلمون - المعارضون - الممتنعون	القرار والتصويت (المؤيدون)
S/PV.6810 ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٢	تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٠٤٣ (٢٠١٢) (S/2012/523)	مشروع قرار مقدم من ألمانيا والبرتغال وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة (S/2012/538)	الجمهورية العربية السورية		جميع أعضاء المجلس، والجمهورية العربية السورية	رفض مشروع قرار (S/2012/538) ١١-٢-٢*
S/PV.6812 ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٢	تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٠٤٣ (٢٠١٢) (S/2012/523)	مشروع قرار مقدم من ألمانيا والبرتغال، وفرنسا، والمملكة المتحدة (S/2012/560)				القرار ٢٠٥٩ (٢٠١٢) ١٥-٠-٠
S/PV.6826 ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢			الأردن (وزير الشؤون الخارجية)، وتركيا (وزير الشؤون الخارجية)، والجمهورية العربية السورية، والعراق (نائب وزير الخارجية)، ولبنان (وزير الشؤون الاجتماعية)	مفوض الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	نائب الأمين العام، وجميع أعضاء المجلس (د)، وجميع المدعوين	
S/PV.6949 ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣			لبنان والجمهورية العربية السورية وتركيا	وكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة في حالات الطوارئ، ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح	جميع المدعوين	
S/PV.7000 ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣			العراق ولبنان وتركيا والجمهورية العربية السورية	وكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية، ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والأمين العام المساعد لحقوق الإنسان	جميع المدعوين	

الجزء الأول - النظر في المسائل التي تقع في إطار مسؤولية  
مجلس الأمن عن صون السلام والأمن الدوليين

محرر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.7038 ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣					مشروع القرار (S/2013/575) الأمين العام، وجميع أعضاء المجلس <sup>(١)</sup> القرار ٢١١٨ (٢٠١٣)
S/PV.7039 ٢ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٣					S/PRST/2013/15
S/PV.7049 ٢٥ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٣		تركيا	وكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة العام في حالات الطوارئ الإنسانية ومنسقة الإغاثة في حالات الطوارئ		

- (أ) متكلماً بصفته رئيس الدورة الحالية لمجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري.
- (ب) مثل فرنسا وغواتيمالا ووزيرا خارجية كلا البلدين؛ ومثل ألمانيا وزير دولتها؛ ومثل المغرب الوزير المنتدب لدى وزير الشؤون الخارجية والتعاون؛ ومثل البرتغال وزير الدولة والشؤون الخارجية؛ ومثل المملكة المتحدة وزيرها للشؤون الخارجية وشؤون الكمنولث؛ ومثلت الولايات المتحدة وزيرة خارجيتها.
- (ج) المؤيدون: أذربيجان وألمانيا وباكستان والبرتغال وتوغو وجنوب أفريقيا وغواتيمالا وفرنسا وكولومبيا والمغرب والمملكة المتحدة والهند والولايات المتحدة المعارضون: الاتحاد الروسي والصين.
- (د) مثل الاتحاد الروسي وألمانيا وفرنسا وغواتيمالا عبر وزير خارجية كل منها؛ ومثل البرتغال وزير الدولة والشؤون الخارجية؛ ومثل المملكة المتحدة وزيرها للشؤون الخارجية وشؤون الكمنولث؛ ومثلت الولايات المتحدة وزيرة خارجيتها.
- (هـ) المؤيدون: أذربيجان وألمانيا والبرتغال وتوغو وغواتيمالا وفرنسا وكولومبيا والمغرب والمملكة المتحدة والهند والولايات المتحدة المعارضون: الاتحاد الروسي والصين.
- الممتنعون: باكستان، جنوب أفريقيا.
- (و) مثل كولومبيا وفرنسا ووزيرها للشؤون الخارجية؛ ومثل توغو والمغرب ووزيرها للشؤون الخارجية والتعاون؛ ومثل المملكة المتحدة وزير دولتها للشؤون الخارجية وشؤون الكمنولث؛ ومثلت الولايات المتحدة ممثلتها الدائمة وعضو إدارة الرئيس.
- (ز) كانت لكسمبرغ ممثلةً بنائب رئيس وزرائها ووزير خارجيتها. وكانت الأرجنتين ممثلةً بوزير الخارجية وشؤون العبادة؛ وكان كل من الاتحاد الروسي وأذربيجان وجمهورية كوريا والصين وغواتيمالا وفرنسا ممثلاً بوزير خارجية كل منها؛ ومثل المغرب نائب وزيرها للشؤون الخارجية والتعاون؛ ومثل باكستان مستشار رئيس وزرائها للأمن القومي والشؤون الخارجية؛ ومثل رواندا وزير دولتها المكلف بالتعاون وممثلها الدائم لدى الأمم المتحدة؛ ومثل المملكة المتحدة وزيرها للشؤون الخارجية وشؤون الكمنولث؛ ومثلت الولايات المتحدة وزير خارجيتها.

اليمن

محرر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.6744 ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٢					
			اليمن	اليمن	S/PRST/2012/8

مجلس الجمعية وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.6776 ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٢			اليمن	المستشار الخاص للأمن العام المعني باليمن	اليمن، والمستشار الخاص للأمن العام المعني باليمن
S/PV.6784 ١٢ حزيران/يونيه		مشروع قرار مقدم من ألمانيا، والبرتغال، وفرنسا، والمغرب، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة (S/2012/417)	اليمن	اليمن	القرار ٢٠٥١ (٢٠١٢) ١٥-٠-٠
S/PV.6878 ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢			اليمن	المستشار الخاص للأمن العام المعني باليمن	جميع أعضاء المجلس، واليمن، والمستشار الخاص للأمن العام المعني باليمن
S/PV.6922 ١٥ شباط/فبراير			اليمن		S/PRST/2013/3
S/PV.6976 ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٣			اليمن	المستشار الخاص للأمن العام المعني باليمن	اليمن، والمستشار الخاص للأمن العام المعني باليمن
S/PV.7037 ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣			اليمن (وزير الشؤون الخارجية)	المستشار الخاص للأمن العام المعني باليمن، والأمين العام لمجلس التعاون الخليجي	جميع أعضاء المجلس، (أ) وجميع المدعوين

(أ) كانت لكسمبرج ممثلةً بنائب رئيس وزرائها ووزيرها للشؤون الخارجية. وكانت أذربيجان وأستراليا وغواتيمالا ممثلةً بوزرائها للشؤون الخارجية؛ وكانت الأرجنتين ممثلةً بوزيرها للشؤون الخارجية؛ وكانت المغرب ممثلاً بوزيره للشؤون الخارجية والتعاون؛ وكانت باكستان ممثلةً بوزير دولتها، المساعد الخاص لرئيس الوزراء للشؤون الخارجية؛ ومثل المملكة المتحدة وكيل الوزارة البرلماني في وزارة الخارجية وشؤون الكومنولث؛ ومثل جمهورية كوريا نائب وزيرها للشؤون المتعددة الأطراف والشؤون العالمية؛ ومثل الولايات المتحدة ممثلتها الدائمة وعضو إدارة الرئيس.

### تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

مجلس الجمعية وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.6791 ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢		تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (S/2012/403)	مشروع قرار مقدم من الاتحاد الروسي والولايات المتحدة (S/2012/484)		القرار ٢٠٥٢ (٢٠١٢) ١٥-٠-٠
S/PV.6893 ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢		تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (S/2012/897)	مشروع قرار مقدم من الاتحاد الروسي، وفرنسا، والولايات المتحدة (S/2012/935)		القرار ٢٠٨٤ (٢٠١٢) ١٥-٠-٠

الجزء الأول - النظر في المسائل التي تقع في إطار مسؤولية  
مجلس الأمن عن صون السلام والأمن الدوليين

مجلس الأمن وتاريخها	مجلس الأمن وتاريخها	مجلس الأمن وتاريخها	مجلس الأمن وتاريخها	مجلس الأمن وتاريخها
S/PV.6991 ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣	تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك للفترة من ١ نيسان/أبريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣ (S/2013/345)	مشروع قرار مقدم من الاتحاد الروسي وأستراليا وفرنسا وكوسميرغ والمملكة المتحدة والولايات المتحدة (S/2013/376)	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها المتكلمون - المعارضون - الممتنعون
S/PV.7089 ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك للفترة من ١٢ أيلول/سبتمبر إلى ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (S/2013/716)	مشروع قرار مقدم من الاتحاد الروسي وأستراليا وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة (S/2013/744)	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها المتكلمون - المعارضون - الممتنعون

تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

مجلس الأمن وتاريخها	مجلس الأمن وتاريخها	مجلس الأمن وتاريخها	مجلس الأمن وتاريخها	مجلس الأمن وتاريخها
S/PV.6825 ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢	رسالة مؤرخة ١٤ آب/أغسطس ٢٠١٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2012/632)	مشروع قرار مقدم من إسبانيا، ألمانيا، فرنسا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة (S/2012/673)	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها المتكلمون - المعارضون - الممتنعون
S/PV.6994 ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣	تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦) (S/2013/381)	لبنان	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها المتكلمون - المعارضون - الممتنعون
S/PV.7025 ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٣	رسالة مؤرخة ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2013/457)	مشروع قرار مقدم من إسبانيا وفرنسا (S/2013/511)	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها المتكلمون - المعارضون - الممتنعون

الاجتماع الرفيع المستوى بشأن السلام والأمن في الشرق الأوسط

مجلس الأمن وتاريخها	مجلس الأمن وتاريخها	مجلس الأمن وتاريخها	مجلس الأمن وتاريخها	مجلس الأمن وتاريخها
S/PV.6841 ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	الاجتماع الرفيع المستوى لمجلس الأمن بشأن السلام والأمن في الشرق الأوسط	الأمين العام لجامعة الدول العربية	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها المتكلمون - المعارضون - الممتنعون
S/PRST/2012/20	رسالة مؤرخة ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لألمانيا لدى الأمم المتحدة (S/2012/686)	الأمين العام لجامعة الدول العربية	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها المتكلمون - المعارضون - الممتنعون

(أ) مثل الاتحاد الروسي وأذربيجان وألمانيا والصين وغواتيمالا وفرنسا وكولومبيا وزير خارجية كل منها؛ وكانت الهند ممثلة بوزير الدولة للشؤون الخارجية. ومثل توغو والمغرب وزيراها للشؤون الخارجية والتعاون؛ ومثل باكستان وزير خارجيتها؛ ومثل جنوب أفريقيا وزيرها للعلاقات الدولية والتعاون الدولي؛ ومثل المملكة المتحدة وزير دولتها للشؤون الخارجية وشؤون الكمنولث؛ ومثل الولايات المتحدة وزيرة خارجيتها.